الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

02 **فبراير** 2021

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6

نصف مظالم الإخوة سببها الميراث

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.alwatan.com.sa/article/1067680

كشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الدكتور مفلح القحطاني، أن نصف شكاوى التظلم ضد الأخ من بين أفراد الأسرة تتعلق بالميراث، يليها تلك التي تتعلق بالعضل ثم ملكية العقارات.

إحصائيات متقاربة

قال إن الإحصائيات بين عامي 2019 و2018 متقاربة، وتعتمد على إشكاليات بين الإخوة تتعلق بالميراث، والعضل وملكية العقارات، مؤكدا أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تضع الحلول، حيث إنه في الغالب يتم التوصل إلى حل الشكاوى بطريقة ودية بين الأطراف المتنازعة، وفي حال لم تنجح، فإنه يتم توضيح الإرشادات اللازمة للطرف الشاكي، إلى اتخاذ الإجراءات العدلية والقضائية، مبينا أن إحصائيات عام 2020 لم ينته منها بعد.

انخفاض القضايا

وفقا لتقرير صادر عن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لعام 2019 وفيما يتعلق بالشخص المتظلم من الأخ، يتبين أن عدد القضايا انخفض بين عامي 2019 و2018. وكانت الرياض الأعلى بين مناطق المملكة في القضايا عام 2019، فيما تصدرت الدمام بقية المناطق في 2018.يذكر أن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، قد شرعت في العمل على إنشاء مركز الاتصال الموحد للعنف والحماية من الإيذاء الأسري، بهدف حماية المتعرض للإيذاء من الإيذاء الواقع عليه في أسرع وقت ممكن، ووفقا لأحدث المعايير العالمية في مجال خدمات المجتمع والمستفيدين، التي تمثل حلقة الوصل الأولى مع المستفيد من الخدمة.

ويهدف المشروع إلى استقبال الاتصالات والشكاوى، والاستفسارات والبلاغات الواردة إلى الوزارة من مختلف مناطق المملكة، والرد عليها ومتابعتها وتنفيذها، وذلك من خلال مركز موحد، تتوافر فيه قنوات اتصال مختلفة لتقديم خدمة الرد على استفسارات المتصلين، ومتابعة وتنسيق البلاغات المتعلقة بطبيعة عمل ومهام الوزارة.

«حقوق الإنسان" تجدد التأكيد: ممنوع تشغيل الأطفال أقل من 15 عاماً

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2056741

جددت هيئة حقوق الإنسان التأكيد على عدم جواز تشغيل أي شخص لم يتم 15 عاما، مع عدم السماح له بدخول مواقع العمل كعامل. التأكيد الذي ورد على حساب الهيئة في منصة تويتر أمس (الإثنين) اتساقا مع الأنظمة الوطنية التي تحظر عمل الأطفال، ومنع تكليفهم بأعمال قد تضر بسلامتهم أو صحتهم.

وتحظر الأنظمة الوطنية استغلال الأطفال اقتصاديا وأداء أي عمل يرجح أن يكون خطيرا ويعيق تعليمهم، أو ضارا بصحتهم ونموهم البدني والعقلي. كما حثت الأنظمة على عدم تشغيل الأطفال في الأعمال الخطرة والصناعات الضارة، أو المهن التي من المحتمل أن تعرض صحتهم أو سلامتهم أو أخلاقهم للخطر.

من جانبها، توعدت وزارة الموارد البشرية في توجيهات سابقة، مشغلي الأطفال والأحداث، وعدت ذلك سلوكا مرفوضا يشارك في مسؤولية محاربته أكثر من جهة، ليس من أجل عمل الحدث فحسب، وإنما من أجل المحافظة عليه كإنسان في المقام الأول. وأكدت الوزارة عزمها على تنظيم جولات تفتيشية للحد من مخالفات نظام العمل، بما فيها تشغيل الأطفال.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

الجوازات: حصر تصاريح السفر على ثلاث فئات فقط

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.alriyadh.com/1867521

أوضحت المديرية العامة للجوازات عبر حسابها الرسمي في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" عدداً من الضوابط والشروط ذات الصلة بإصدار تصاريح السفر للفئات المستثناة الخاصة بها أثناء فترة تعليق الرحلات الدولية خلال جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)، وذلك عبر منصة أبشر للخدمات الإلكترونية.

ووفقاً للضوابط والشروط الخاصة بالفئة الأولى (الموظفون الحكوميون المدنيون والعسكريون المكلفون بمهمات رسمية) يشترط أن يتعذر تأدية المهمة الرسمية عن بُعد، وأن لا تكون المهمة مرتبطة بموعد يمكن تأجيله، وأن تكون المشاركة في أضيق نطاق، وللحصول على تصريح السفر يشترط إرفاق خطاب من المسؤول الأول في الجهة، وتحديد أسماء المكلفين، والمهمة، ومقرها، ومدتها، وما يفيد استيفاء الشروط المشار إليها.

وأشارت إلى أن الفئة الثانية هم:

وفيما يخص الفئة الثانية (المواطنون ممن لديهم حالات إنسانية) وبخاصة حالات لم شمل الأسرة للمواطن أو المواطنة مع ذويهم المقيمين خارج المملكة، أو حالات وفاة الزوج أو الزوجة أو أحد الأبوين أو أحد الأبناء أو البنات خارج المملكة، وفيما يخص لم شمل الأسرة للمواطن أو المواطنة مع ذويهم المقيمين خارج المملكة أوضحت الضوابط ضرورة إثبات صلة القرابة (زوج - زوجة - أب - أم) للمقيم خارج المملكة، وإثبات الإقامة في البلد المطلوب السفر إليه للطرف الآخر، إلى جانب تعذر قدوم أحد الزوجين أو الأبوين أو الأبناء أو البنات إلى المملكة، بالإضافة لإثبات مقر دراسة الأبناء خارج المملكة مصدقاً من وزارة التعليم أو إحدى ممثليات المملكة في البلد المراد السفر إليه، في حال وجود أبناء في عمر الدراسة، أما فيما يخص حالات وفاة الزوج أو الزوجة أو أحد الأبوين أو أحد الأبناء خارج المملكة فتتطلب تقديم شهادة الوفاة، وإثبات صلة القرابة.

وأما الفئة الثالثة وهم (المواطنون المقيمون خارج المملكة ومرافقوهم)، الذين لديهم ما يثبت إقامتهم خارج المملكة، فإن الضوابط والشروط تتضمن أن يتم تقديم المستندات التالية لإثبات الإقامة في الخارج: إثبات الإقامة في البلد المراد السفر إليه (وثيقة أو صك) تملك عقار أو عقد إيجار ساري المفعول قبل صدور هذه الضوابط، وبطاقة إقامة في البلد المطلوب السفر إليه سارية المفعول (دائمة أو شبه دائمة)، وتقديم ما يثبت أن صاحب الطلب كان يقضي فترات خارج المملكة لا تقل في مجموعها عن (6) أشهر في السنة خلال الثلاث سنوات السابقة.

وأكدت المديرية العامة للجوازات أن خدمة إرسال الطلبات متاحة عن طريق منصة "أبشر - أفراد" للخدمات الإلكترونية، وأن إصدار التصاريح لهذه الفئات يتم من قبل وزارة الداخلية ممثلة بالمديرية العامة للجوازات وفقاً للضوابط والشروط المشار إليها.

«الشورى» يناقش التقرير السنوي لـ «تطوير الدرعية»

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.al-madina.com/article/717238

المدينة - الرياض
عقدت لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار إحدى اللجان المتخصصة في مجلس الشورى اجتماعاً لها - عبر الاتصال المرئي - برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور علي بن أحمد بن شويل القرني، ومشاركة أعضاء المجلس أعضاء للجنة.
وناقشت اللجنة في اجتماعها التقرير السنوي لهيئة تطوير بوابة الدرعية، والمحال إليها من المجلس لدراسة ما تضمنه، وتقديم مرئياتها وتوصياتها حياله للرفع بها إلى المجلس لمناقشته في جلسة قادمة.
من جانبه أكد رئيس اللجنة الدكتور علي بن أحمد بن شويل القرني، أن الاجتماع ناقش ما ورد في تقرير الأداء السنوي للهيئة من جميع جوانبه واستعرض أبرز الإنجازات المتحققة التي تؤكد العالمية التي يحظى بها مشروع بوابة الدرعية، مشيراً إلى ما تمثله الدرعية من تاريخ عريق للمملكة، وما يغرسه إبراز ذلك وتعزيزه من شعور بالفخر لتكون الدرعية واحدة من أبرز الوجهات لتبادل المعرفة الثقافية والأحداث الدولية.
وأوضح الدكتور القرني أن اللجنة التقت في اجتماعات سابقة بالمسؤولين التنفيذيين بالبوابة وتعرفت على الجهود التخطيطية والتنفيذية التي تضطلع بها الهيئة وسبل إنجازها وتحقيقها، مبيناً أن اللجنة تحرص على لقاء المختصين فيما يتم دراسته داخل اللجنة للوقوف بدقة على الموضوعات المحالة إليها، مشيداً بالتعاون البناء الذي تجده اللجنة من جميع المؤسسات والأجهزة التي تدخل موضوعاتها ضمن اختصاصات اللجنة أثناء دراستها ومناقشتها.

ارتفاع مؤشر جودة البيانات الوظيفية بـ «الحكومية» إلى 72 %

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.al-madina.com/article/717235

حامد الرفاعي - جدة
ارتفعت نسبة مؤشر جودة البيانات الوظيفية في القطاع الحكومي من 46% في الربع الأول من عام 2020 م إلى 72 % في نهاية العام الماضي.
وأوضح المدير العام للمركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة «أداء» المهندس راشد بن عبدالله القعود أن المركز وبالتعاون مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية قد عمل على تطوير المؤشر بما يحقق تحسين جودة البيانات للموظفين في القطاع العام، ويعكس القدرة على تخطيط القوى العاملة، ويسهم في معرفة احتياجات القطاعات العامة من القوى البشرية في مختلف التخصصات التي تناسبها في المرحلة الحالية وفي المستقبل.
وبين المهندس القعود أن المؤشر حقق نجاحًا ملحوظًا، حيث قدمت 484 جهة بياناتها الوظيفية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية خلال العام الماضي، مؤكدًا أن مركز أداء قد نفذ خلال العام الماضي أكثر من 15 ورشة عمل للجهات الحكومية؛ وذلك لشرح آلية حساب نتائج المؤشر، حيث يتم التواصل مع جميع الأجهزة الحكومية بشكل مستمر

للإجابة على استفساراتها وتحليل أداء المؤشر لضمان سرعة الحصول على البيانات المطلوبة للمؤشر وإضافتها على منصة أداء الإلكترونية.

83مليار ريال للمتقاعدين في 2020

المصدر: جريدة المدينة 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.al-madina.com/article/717229

المدينة - الرياض
بلغت نفقات المؤسسة العامة للتقاعد في الربع الأخير من العام المنصرم 21.5 مليار ريال، بينما بلغ الإجمالي لكامل العام أكثر من 83 مليار ريال موزعة على ما يزيد عن 731 ألف متقاعد وأكثر من 525 ألف مستفيد. وكشفت المؤسسة العامة للتقاعد أن عدد المستفيدين المستمرين بالصرف بلغ حتى نهاية عام 2020م أكثر من 525 ألف مستفيد، تشكل الإناث النسبة الأعظم بما قدره 78.9% تبعاً لشروط الاستحقاق الخاصة بهن، وقالت عبر نشرتها الإحصائية للربع الرابع من عام 2020م: إن متوسط عمر المستفيدين عند بداية الصرف بحسب صلة القرابة كان 14 عاماً للابن و20 عاماً للابنة و52 عاماً للزوجة و51 عاماً لبقية الأقارب، كما يشكل الأبناء ما نسبته 19.8% من المستفيدين والبنات 44.6% والزوجات 29.2% وبقية الأقارب من المستحقين للمعاش التقاعدي ما نسبته 6.5%.

مركز المصالحة النموذجي نقلة لتقليص أعباء المحاكم

المصدر: جريدة المدينة 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.al-madina.com/article/717227

حامد الرفاعي - جدة
A A
أشاد عدد من القانونيين ورجال الأعمال بتدشين وزارة العدل لمركز المصالحة النموذجي الذي يتيح للأطراف فرصة الصلح وتوثيقه خارج القاعات وقبل اللجوء إلى القضاء عبر مجموعة من المصلحين المتخصصين. وأكدوا في حديثهم لـ «المدينة» أن المشروع الذي تم تدشينه خلال الأيام الماضية يؤكد سعي وزارة العدل نحو الارتقاء بجودة الخدمات العدليَّة المقدَّمة للمراجعين، وتسهم في تحقيق أهداف برنامج التحول الوطني. أكدت المستشارة القانونية سمية الهندي أن تدشين مركز المصالحة النموذجي يسهم في نشر ثقافة الصلح ويحد من تدفق القضايا على المحاكم خاصة أن هذه الخدمة تتضمن 4 مسارات هي الأحوال الشخصية والمسار التجاري والمسار الجزائي، والمسار الحقوقي والمروري. وتعتبر القرارات والسندات الصادرة منها تنفيذية.

فيما قال المحامي أحمد الراشد إن مشروع مركز المصالحة يجسد الإنجازات المتسارعة التي يشهدها مرفق وزارة العدل من خلال مشاريعها ومبادراتها المتسارعة التي تهدف إلى تحقيق الكفاءة والتميز والابتكار في الخدمات والقطاعات

العدلية. كما يسهم في توفير الوسائل الداعمة لفض المنازعات عبر القطاع غير الربحي والقطاع الخاص، وتوظيف التقنيات الحديثة في تقديم الخِدْمات التي تسهل على المستفيدين الحصول على الخدمة، متوقعا أن يحقق نجاحا يفوق المستهدف.

فيما أشار رجل الأعمال الدكتور عماد سالم إلى أن مشروع المصالحة يدعم البيئة الاستثمارية، ويسهم في تعزيز الاقتصاد الوطني مؤكدا أنه يأتي ضمن عدة خطوات تطويرية عديدة اتخذتها وزارة العدل في هذا الجانب وكان من أبرزها منصة تراضي الإلكترونية، التي تسهم في تقريب وجهات النظر بين المتخاصمين، إضافة إلى منح كل طرف مساحة للتعبير عن وجهة نظره وعدم تقيّده بموعد الجلسة. وأكد رجل الأعمال المهندس محمد المنصور أن هذا المشروع يواكب رؤية السعودية 2030 من خلال دوره في رفع مستوى الخدمات المقدمة وثقافة الصلح بالإضافة إلى تقديمه الحلول قبل اللجوء إلى أروقة المكاتب القضائية منوها بمشروع مركز الترجمة عن بعد، وتفعيل منظومة خِدْمات السجناء، وحاسبة النفقة الإلكترونية، والسداد الإلكتروني في تنفيذ الأحكام، واعتماد التصديق الإلكتروني للوكالات الصادرة من الخارج.

«سنابية» تصور طفلتها وهي تستحم وأخرى تجبر طفلها على الباروكة النسائية.. و«العنف الأسري» ينتفض «النيابة» تستدعي مشهورة سناب انتهكت حقوق طفلها

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2056742

وجه النائب العام برفع دعوى جزائية بحق مشهورة على موقع سناب شات لاستغلالها طفلها في عمل غير مشروع يمثل انتهاكاً لحقوق الطفل، ونشره للعموم. وكشف مصدر مسؤول في النيابة العامة، أنه بناءً على ما تم رفعه من وحدة الرصد النيابي بخصوص استغلال إحدى رواد وسائل التواصل الاجتماعي لطفلها، فقد وجه النائب العام بتحريك الدعوى الجزائية بحقها واستدعائها ومباشرة التحقيق معها، مشيراً إلى أن فعل المشهورة يُعد موجِباً للمساءلة في ضوء أحكام المادتين الثالثة والثامنة من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، ووفقاً للمادة الثانية عشرة من نظام حماية الطفل، والنيابة العامة بحكم اختصاصاتها المنوطة بها تتابع كل ما من شأنه التعدي على حقوق الطفل المقررة نظاماً، موضحاً أن هذا الإجراء من شأنه تعزيز مكانة الطفل في المجتمع، وحمايته من كل أشكال الإيذاء أو الاستغلال.

وكانت مواقع التواصل الإجتماعي ضجت بمقاطع لمشهورتين؛ إحداهن أجبرت طفلها على لبس الباروكة النسائية وفستان زفاف، والأخرى تعمدت تصوير طفلتها وهي تستحم ونشر ذلك عبر حساباتهما للعامة، وسط مطالبات بمعاقبتها وحماية أطفالهما من المتجارة بهم لاغراض الشهرة وزيادة المتابعين.وأوضحت المحامية سمية الهندي، لـ«عكاظ»، أن الجريمة هنا مركبة معاقب عليها وفق نظامين، حيث نصت المادة 3 من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بأن يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كلُّ شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية المنصوص عليها ومنها ما ينطبق على هذه الواقعة وهي إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمها وكذلك التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة. في حين نصت المادة 8 من ذات النظام على أن لا تقل عقوبة السجن أو الغرامة عن نصف حدها الأعلى إذا اقترنت الجريمة باستغلال النفوذ والتغرير بالقُصَّر ومن في حكمهم، واستغلالهم. وحذرت مستخدمي الأجهزة الذكية من إعداد أو نشر أي مقاطع مخالفة عن طريق «السناب شات» أو البرامج والتطبيقات الأخرى؛ كون العقوبة تصل إلى السجن والغرامة، وقالت إن المحاكم أصدرت عقوبات بالسجن والغرامة على رجال ونساء من مشاهير التواصل الاجتماعي وكذا في مجال الرياضة والفن والإعلام. وأشارت المحامية مسرة هاني فتياني، إلى أن نظام الحماية من الإيذاء شدد على حماية الطفل من كل أشكال الإيذاء والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به سواء المنزل أو المدرسة أو الحي أو

الأماكن العامة أو دور الرعاية والتربية أو المؤسسات الحكومية والأهلية أو ما في حكمها، سواء وقع ذلك من شخص له ولاية على الطفل أو سلطة أو مسؤولية أو له به علاقة بأي شكل كان، أو وقع من غيره فضلاً عن ضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإيذاء والإهمال؛ بتوفير الرعاية اللازمة له. وأضافت لا يدرك البعض خطورة نشر وإعداد المقاطع لا سيما النساء، حيث أوضح نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية جرائم وسائل التواصل، وكافة وسائل تقنية المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية، ولم يحدد النظام تطبيقات معينة. بل تشمل أي برنامج يعمل عبر الإنترنت كتويتر وإنستقرام والواتس وسناب شات والفيسبوك وحتى البرامج التي ستظهر بالمستقبل. من جهة ثانية، تفاعل مركز بلاغات العنف الأسري مع مقاطع مشهورات السناب المخالفة، وشدد على عدم استغلال الأطفال لغرض التكسب أو الشهرة أو أي أسباب أخرى ودعا إلى الإبلاغ عن أي حالة بالاتصال على الرقم 1919.

ابتهاج "معنَّفة جازان": ضربات والدي كانت تركز دوماً على رأسي لإخفاء الأدلة

المحامية "البلوي": بحسب النظام عقوبة الجاني السجن من شهر إلى سنة وغرامة مالية

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://sabq.org/vsNH8P

كشفت الشابة ابتهاج "معنفة جازان" تفاصيل حادثة تعنيفها من قِبل والدها، التي شهدت تعديًا جسديًّا ولفظيًّا.
وقالت الفتاة ابتهاج خلال مداخلتها عبر برنامج "يا هلا" على قناة "روتانا خليجية" إن والدها بدأ تعنيفها في سن الثامنة من عمرها، مشيرة إلى أنها كانت تسعى دومًا لإخبار والدتها بما يحدث.
وقالت إن ضربات والدها كانت تركز دومًا على منطقة الرأس لإخفاء الأدلة، كما كان يفعل ذلك بشكل يومي، وأمام كل عائلتها وجدتها. مؤكدة أنه لا أحد كان يتدخل لإنقاذها.
من جانبها، علقت المحامية شيخة البلوي قانونيًّا حول الحالة بأن العقوبة التي تنتظر والد ابتهاج -حسب النظام- هي السجن من شهر إلى سنة، إضافة إلى غرامة مالية لا تقل عن 5 آلاف، ولا تزيد على 50 ألف ريال.

أثر القوانين في تحقيق الاستدامة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.alriyadh.com/1867436

د. سعود المريشد

القانون عبارة عن مجموعة من الأحكام التي تنظم سلوك الأفراد في المجتمع سواء فيما بينه أو مع الدولة، هذه القواعد إجمالاً تهدف إلى ما ينظم المعاملات ويرسخ التعاملات ويأطر العلاقات ويحفظ الحقوق ويحمي المصالح ويوثق التصرفات ويحدد الالتزامات ويصون الحريات ويضبط الممارسات ويردع التجاوزات؛ بينما يعني مفهوم سيادة القانون خضوع الأشخاص والكيانات العامة والخاصة بما في ذلك الدولة بالتساوي أمام ذات القوانين نفسها من دون تمييز.

والقوانين تنشأ عادة وتتطور استجابة لظروف المجتمع وحاجات مكوناته الطبيعية والمعنوية نتيجة ما يستجد من أمور تستدعي معه الحاجة لتدخل الدولة لسن قوانين تقوم وتعالج ما يتخلل السلوكيات، أو العلاقات، أو المعاملات، أو التعاملات من انحرافات وتجاوزات ومخالفات تستدعي ذلك التدخل لإعادة الأمور إلى نصابها، بجانب تنظيم الأمور الحياتية أو ضبط السلوك الاجتماعي؛ فالقوانين متى ما فرضت بتجرد باعتبارها أداة لفرض سياسات الدولة العامة وضبط السلوكيات المجتمعية يتحقق بذلك ما يعرف بسيادة القانون.

ويمكن القول: إن هناك نوعاً من العلاقة الطردية بين وجود القوانين وسيادتها وتحقيق الاستدامة؛ فالاستدامة بالنسبة للقوانين تتحقق متى كان هناك بيئة تشريعية تتمتع بالرؤية والدراية في نوعية المعالجة القانونية عبر المبادرة بإقرار ما تدعو له الحاجة من الأنظمة والقوانين ذات الجودة والكفاءة والفاعلية التي تعزز من مبادئ الحوكمة والمسألة والمحاسبة والمساواة والعدالة لتتحقق سيادة القانون وبالتالي الاستدامة الشاملة؛ وأن تكون تلك المنظومة التشريعية مرنة ويقظة تجاه استشراف المستقبل بوسائل وأدوات تشريعية جديدة لمواكبة ومواجهة المستجدات.

وأخيراً نشير إلى أن تحقق سيادة القانون باعتبارها مرحلة لاحقة على وجود القانون ذاته يقتضي وجود مبادرات تعزز من سلاسة واكتمال تحقق سيادته، لأنه وقبل بلوغ تلك المرحلة تظهر أهمية ردم ما قد يتشكل من فجوة أو مساحة منذ صدور القانون إلى ما قبل فرض سيادته ليتحقق ما يمكن وصفه بدعم القوانين في تحقيق الاستدامة؛ كما أن تحقيق القوانين وسيادتها للاستدامة يتطلبان العمل على الممكنات باعتبارها وسيلة لتعزيز التطبيق الأمثل للقوانين، كهيكلة الأجهزة الحكومية، وقياس أثر تحقيق القوانين لأهدافها، والاستعانة بالتقنية وحلول أنظمتها في تسهيل بلوغ الأهداف والغايات المراد تحقيقها من سن القوانين؛ ولهذا نقول: إنه متى ما كان هناك قوانين سليمة ونافذة يتحقق بتطبيقها الأمن والاستقرار والسلامة وحفظ الحقوق والمراكز والتصرفات القانونية وتوجد الاستدامة في صورها ومعطياتها كافة.

البطالة "الذكية" والموظف متعدد الاستخدامات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م
https://www.okaz.com.sa/articles/authors/2056691

عبداللطيف الضويحي

لا أجد حرجاً في القول إن البطالة الآن أصبحت نوعين: 1) بطالة نتيجة شح فرص العمل، و2) بطالة أخرى نتيجة هيمنة الذكاء الصناعي.

ففي الأولى؛ تبذل الحكومة والقطاع الخاص جهودهم لخلق فرص عمل للنوع الأول وفق ما لديهم من آليات ونظريات السوق من تأهيل العاطلين لتوظيفهم أو تمكين البعض لفرص استثمارية وأعمال صغيرة أو متوسطة، بينما نجد أن النوع الثاني من البطالة؛ وهي البطالة الناتجة عن الذكاء الصناعي لم تحظَ بما يكفي من تخطيط وبلورة.

وفي الحقيقة أن بطالة الذكاء الصناعي سوف تتفاقم مع تزايد الاعتماد على الذكاء الصناعي، لأن بعض التخصصات التي تقدمها الجامعات والدبلومات فضلا عن الثانويات، ليس بوسعها أن تستجيب لمتطلبات الوظيفة الذكية.

البعض بدأ يتحدث مؤخراً عن التدريب المستمر أو حتى التعليم المستمر لمواكبة متطلبات الذكاء الصناعي، لكن السؤال كم يلزم الشخص من تدريب وتأهيل كي يكون موظفا مناسبا لوظيفة الذكاء الصناعي؟ وهل على الموظف أن يكون متعدد الاستخدامات كي يكون ملائماً للوظيفة الذكية؟ وهل هناك دور لوزارة الموارد البشرية ووزارة التعليم والجامعات والمعاهد المهنية والتقنية لتقليص الفجوة بين البطالتين؟ وهل البطالة الأولى تخلط الأوراق مع تزايد النوع الثاني من البطالة الذكية؟

كتبت منذ بضعة أشهر مقالة بعنوان «انقراض المعلم ونهاية المهنة» كنت أطالب وزارتي التعليم ووزارة الموارد البشرية بتخطيط الموارد البشرية وإحداث وظائف تنسجم وتتناغم مع ما فرضه التعليم عن بعد، فمهنة المعلم لم تعد كذلك، وبالتالي هناك حاجة لإعادة قراءة خارطة المهن وأنظمة الخدمة المدنية ونظام العمل في ضوء المفاهيم الجديدة التي فرضتها التقنية بما فيها التعليم عن بعد، بالتوازي والتناغم مع تشريعات وأنظمة جديدة تستجيب لهذا الواقع الجديد.

وفي الأسبوع الماضي كتبت موضوعا بعنوان «الصحافة في زمن الرؤية»، ذكرت فيه أن حاجتنا في المؤسسات الصحفية لمحتوى محترف يقوم به طاقم صحفي محترف ولا يهم بعد ذلك إن كانت الصحافة ورقية أو رقمية، مما يعني أن على المؤسسات الصحفية ووزارة الموارد البشرية مطالبة بإعادة تصنيف وإنتاج تشريعات تستجيب لكادر صحفي محترف في ضوء التقنية الجديدة.

من حقنا اليوم أن نتساءل عما إذا كانت التخصصات الجامعية والتخصصات الجامعية الفرعية وما دون الجامعية مثل تخصصات الدبلومات تلبي مفاهيم المهن الجديدة أو الوظائف الذكية التي فرضتها التقنية والذكاء الصناعي وما نتج وينتج عنها من البطالة «الذكية» إذا صح التعبير. على سبيل المثال، ما هو المنطق في فصل قسم اللغة العربية عن قسم الإعلام في الجامعات، والقسمان في انفصالهما لا يخرجان محترفين في مجال الكتابة بأنواعها الأدبية والإعلامية؟ هل يمكن أن يتسبب الذكاء الصناعي بدمج قسم اللغة العربية وقسم الإعلام لإعداد صناع محتوى إعلامي وأدبي منافس، تحت ضغط البطالة الأولى والثانية التي تنتظر خريجي القسمين على حدٍ سواء في الوضع الراهن؟

ولماذا لا نطالب وزارة التعليم والجامعات بدراسة جدوى الأقسام الحالية في مختلف الكليات والتخصصات في ضوء متطلبات البطالة «الذكية»؟ وهل هذه التخصصات والمسارات الفرعية الجامعية وما دون الجامعية تنسجم وتتناغم مع البطالة الجديدة الناتجة عن الذكاء الصناعي؟

إن من الخطأ، خلط البطالتين بعضهما ببعض، ومن الضروري أن تتنبه الجهات المسؤولة عن البطالة الجهات التشريعية في هذا المجال وفي مجلس الشورى أن هناك فرقاً كبيراً بين النوعين من البطالة، ومن الضروري التعامل بحذر وواقعية

مع كل من البطالتين بطريقة مختلفة. فحقوق العاطلين مختلفة وظروفهم كذلك مختلفة والتعامل معهم بالحالتين يجب أن يكون مختلفا.

كاريكاتير

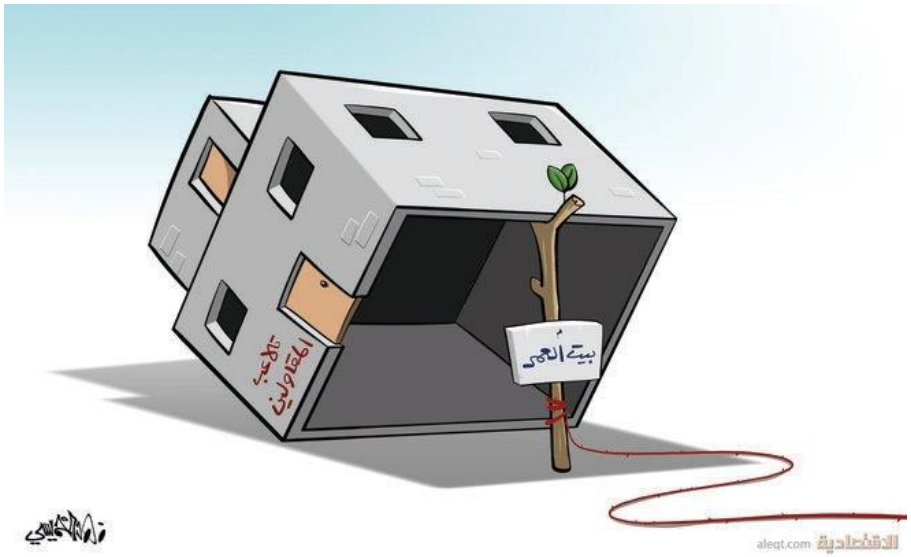

الإلكترونية الاقتصادية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م

https://www.aleqt.com/2021/02/02/article_2025051.html

المدينة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 جماد ثاني 1442هـ - 02 فبراير 2021م

https://www.al-madina.com/article/717177